

بحار الأنوار

[228] فثمانين درهما من حله مال كثير (1). 57 - شى: عن إسماعيل بن أبي زياد

السكوني، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليهما السلام أن عليا عليه السلام قال في رجل نذر أن يصوم زمنا قال: الزمان خمسة أشهر، والحين ستة أشهر لان □ يقول " تؤتي اكلها كل حين " (2). 58 - شى: عن الحلبي قال: سئل أبو عبد □ عليه السلام عن رجل جعل □ عليه صوما حيناً في شكر قال: فقال: قد سئل علي بن أبي طالب عليه السلام عن هذا فقال: فليصم ستة أشهر، إن □ عزوجل يقول: " تؤتي اكلها كل حين " والحين ستة أشهر (3). 59 - شى: عن خالد بن جرير قال: سئل أبو عبد □ عليه السلام عن رجل قال: □ على أن أصوم حيناً وذلك في شكر، فقال أبو عبد □ عليه السلام: قد أتى عليا مثل هذا فقال: صم ستة أشهر فان □ يقول: " تؤتي اكلها كل حين " يعني ستة أشهر (4). 60 - شى: عن عبد □ بن ميمون، عن أبي عبد □، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب صلوات □ عليهم قال: إذا حلف الرجل ب□ فله ثنيا إلى أربعين يوما وذلك إن قوما من اليهود سألوا النبي صلى □ عليه وآله عن شئ فقال: القوني غدا ولم يستثن حتى أخبركم فاحتبس عنه جبرئيل عليه السلام أربعين يوما ثم أتاه، وقال: " ولا تقولن لشيئ إني فاعل ذلك غدا إلا أن يشاء □ واذكر ربك إذا نسيت " (5). 61 - شى: عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام ذكر أن آدم لما أسكنه □ الجنة فقال له: يا آدم لا تقرب هذه الشجرة فقال: نعم يا رب ولم يستثن فأمر □ نبيه فقال: " ولا تقولن لشيئ إني فاعل ذلك غدا إلا أن يشاء □ واذكر ربك إذا نسيت " أن تقول ولو بعد سنة (6). 62 - شى: في رواية عبد □ بن ميمون، عن أبي عبد □ عليه السلام في قوله: _____

(1) نفس المصدر ج 2 ص 84 وكان الرمز فيها وفيما بعدها إلى حديث 69 (ين) وهو خطأ. 2 -

(6) نفس المصدر ج 2 ص 224.